

هذا التيمم من قبل في الارض فاحمل اللحم او كلب اللانح بلا يجوز له ان
يقصر الصلاة ولا رخصة لمن كان هذا حاله في اشقي واحسانه فخصه
خافوا بعبادته فيسب في اكل الميتة لئلا يتردد في ارضي في خصته
غير متعاد في الاصح انه يصور جيبه وقوله ان الصلاة تنهى عن
الذميمة والنكاح والمخارج له من اكله واتقوا ولا اقل الصلاة له وقال
عليه الصلاة والسلام من تصبه حلاقة عن ارجلته والشعر في راسه
بما سار الله لا بعد اوله في الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر لم يزود
واضحه ان كان اشقي حليله الصابيه في ادين التي وجب فيه جيبان له فصر
الصلاة فيه واكل الميتة او اخضر اكله ولا يفسد في صاحبه في راديه
الخرج فيه فلا يجوز له فصر الصلاة فيه ولا يفسد له في الاخصه في
اكل الميتة ان وسع الله تعالى على عباده المؤمنين عند الاصل ان يهدوا قال
عنه الملام وحرم ما دفع فيه الصلاة من اربعة من ربه وما افادها
بانه في الايسر وفي اربعة واربعون مثله وقال ابن الملاحشوري ولا
ولا رجوعه مثله مقاربه لا ربعة من ربه **وقد روي قتادة** ان عبد الله
عنه وعنه الله في جيبان ما يفسد الصلاة في مسير ايامه ان شاء
وبعضه له في يمينه ولا يجوز له ان يقصر في ارضي ربه في الصلاة
وصار افسر الصلاة اذا خرج من بيوتهم في بيوتهم في ارضي ربه في الصلاة
اميد المومنين في الجمعة لانه قنار واحد وان انصرف فصر حتى يتبين
ان ذلك لو اذ كان في وجهه موضع لا يجمع فيه اهله اجمعه فليفتح
له ارضي في بيته كلفه وحلوز بيوتها ومسما ينفذها المتصلة بهما حتى
يبينه وشكاه وينبغي للمواكي اذا خرج في ذلك ان يراه تكون له صلاة
جامعة في عسكه في ايامه ان يجمع في سببه له كله وان كان يجمع في ارضي ربه
الصلاة باليد وانما يعلم اناس من الجاهل في ارضي ربه وانما يفسد

بتفصي

بتفصي ويتنوي بتمامه وقد يفسد انوار من بلاد ارضي ربه مواضعها
فيما ان تصيب لبعدها ويصرف مواضعها في هذا ان تصيب في هذا
فلا يجب الفجر معناه ان يفسر واجته بغيره ان انوارك يفسر ان
الصلاة او يجمعها ولا بأس ان يخطب في الشيف الرضا به الدعوات
فما احاط به من الحج ولو لم يغسل فله عند الملاح ومن جاز في بيته ان
فزيادته حوسله فيها حوايج وصورتها ان ياتيه كلفه وشكاه في بيته
منها دعوات ربه في مثلها في يفسر الصلاة كما افادها

باب ثمانية في ثمانية وثمانية لا تغني عن ثمانية
او ثمانية ثمانية في ثمانية الصلاة ولا تغني الا اقامة عن اثنين وثلاثة
الارض في ثمانية عن رفع اليد في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية
الارض في ثمانية عن فراه في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية
في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية
لا يغني عن اربعة في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية
في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية
انتقام عن استئلاء ودخول الوقت في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية
دخول الوقت **عنا في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية**
الدعوات وادمت وصار العظم وان يجمع وان وثمة ايامه
واجعلد والماء المضاق **واربعة اشياء تجوز المسح عليها**
الخطا والنجس والغاي والنجس والاداء في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية
حله في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية
او ثمانية **ومسحة اشياء تجوز المسح عليها** الحجر والاد
الجمامة والفلنسة والخطا والنجس والاداء في ثمانية في ثمانية في ثمانية في ثمانية